

31 - شرح كتاب الرقاق من صحيح البخاري - الدرس الثالث عشر

- الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. وعلى الله وصحابه ومن والاه. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم ربنا اغفر لنا ذنبينا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الابرار - 00:00:00

اما بعد ايها الاخوة الفضلاء السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. درسنا هذه الليلة في كتاب الرقاق من صحيح البخاري آآ في تكملة الفوائد التي ذكر العلماء في حديث في فوائد الباب آآ - 00:00:24

ما احب ان لي قول النبي صلى الله عليه وسلم ما احب ان لي احد ذهبا من حديث ابي ذر وحديث عائشة آآ ابي هريرة وكنا اه ذكرنا في الدرس الماضي بعض الفوائد مما في فتح الباري ابن حجر اه - 00:00:50
ونكمل اليوم في ذكر ما ذكره رحمه الله الحافظ واضافة الى ما ذكر غيره ثم نذكر الباب الذي بعده. بعون الله وتوفيقه. اه مما ذكر الله من الفوائد قال - 00:01:10

اه فيه ان الطالب اذا الح في المراجعة يزجر بما يليق به اخذها من قوله وان رغم انف ابي ذر. ذكرنا هذه المسألة في الدرس الماضي انه اذا الح قال اذا الح في المراد - 00:01:36

يزجر. واذا كانت الايضاح بينما والالجاج شبه معارضة لان هنا سؤال ابي ذر صريح والجواب صريح جدا السؤال او الاشكال لما قال جبريل امتك انه من مات يعني فيما جاء به عن الله عز وجل بشرط امتك انه من مات وهو يشهد ان لا اله الا الله دخل الجنة - 00:02:00

قال النبي صلى الله عليه وسلم قلت وان آآ زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق. فقال ابو ذر وان زنا وان سرق؟ قال وان زنا وان سرق
قال وان زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق رغم انف ابي ذر. لان الجواب واضح والاشكال ان دفع - 00:02:40
فما بقي الا التسليم. فهنا زجر لكن مثلا لما راجع آآ عمر راجع النبي صلى الله عليه وسلم في مسألة مسألة اه الكلاله قال راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكلاله فطعن في خاصرته وقال - 00:03:00
اا تكفيك اية الصيف يعني الاية التي نزلت في اخر اه سورة النساء. الصيف لانها نزلت في وقت الصيف اكتفى بذلك وهو مع انه راجعه يقول راجعه فلما كانت تحتاج الى استنباط - 00:03:35

وتأمل ان لم يزجره النبي صلى الله عليه وسلم زجرا وانما قال الا تكفيك وهذه يدل على ان ان مثل هذه المسألة العالم والمجتهد الذي له الالله يكفيه استنباط ويراجع النص ويكتفي - 00:03:55

الجاهل الذي لا يستطيع الاستنباط يعرظ عن هذا. لا يحتاج الى ان يدقق في المسائل. فالنبي صلى الله عليه وسلم ما قال له ليس من شأنك يا عمر لان عمر مجتهد قال له تكفيك الاية ارجع اليها وانظر اليها ضمها مع الايات الاخرى - 00:04:18
ولما جاء الاعرابي واستنبط وهو ليس من شأنه الامر مثلا في قصة اخرى قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا من شأنك. لما قال عليه الصلاة والسلام يا اهل القرآن اوتروا - 00:04:38

فان الله وترحب الوتر. فقال الاعرابي ماذا تقول يا محمد؟ هو سمع الكلام لكنه استشكل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اليس هذا لك ولا لاصحابك لان هذا الاعرابي آآ لن يفهم مثل هذا الكلام وينزله على منازله وليس من اهل القرآن حفظا وتلاوة - 00:04:54

بحيث ان بحيث انه يوصى به وانما اوصى به النبي صلى الله عليه وسلم اهل القرآن بدليل انه لما جاء الثمامنة وسأله وافد قومه وقال وذكر ذكر الصلوات الخمس قال والله لا ازيد على ذلك ولا انقص فقال دخل الجنة ان صدق. مع انه ذكر انه يقتصر على الفرائض -

00:05:17

فدل على ان الناس يتفاوتون الناس يتفاوتون طالب العلم اذا استشكل ما فيه اشكال يجاب اذا اجيب اجابة صريحة ثم عارض دل على انه لم يقبل ولم يسلم فيزجر. وان كان راجع فيما هو مشكل يوضح له -

00:05:49

وان كان فيه القدرة على ان يرجع هو ويراجع ويبحث يقال له راجع المسألة تكفيك المساء راجع الكتاب الفلاي راجع البحث في المكان الفلاي ويكتفى المهم هنا يقول الحافظ وفيه ان الطالب اذا الح في المراجعة يزجر بما يليق به اخذا من قوله وان -
00:06:19
انف ابي ذر لان العبارة شديدة قال وقد حمله البخاري في اللباس يعني في كتاب اللباس على من تاب عند الموت. هذه فائدة في الحديث لان في الحديث يعني من الفوائد اختلاف العلماء في في آآ المراد به لان في الحديث قال من مات وهو يشهد ان -

00:06:41

لا الله الا الله دخل الجنة. هل هذا على ظاهره وكيف وكيف اذا في الحديث التي فيها اه انهم يدخلون النار ويعذبون بذنبهم؟ قال البخاري على من تاب عند الموت. اذا تاب عند الموت غفرت ذنبه ودخل الجنة -

00:07:06

وحمله غيره على ان المراد بدخول الجنة اعم من ان يكون ابتداء او بعد جزاه على المعصية. والاول هو وفق ما فهمه ابو ذر والثاني اولى للجمع بين الادلة. يعني حمله غير البخاري. البخاري حمله على انه دخل الجنة -

00:07:31

واستحق دخول الجنة ولا يعذب لكن هذا يكون في التائبين. الذي لا يعذب يكون في التائبين وهذا خلاف مذهب المعتزلة والخوارج يقولون ان من لم يتبع يدخل في النار. ومذهب اهل السنة والجماعة ان من لم يتبع تحت المشيئة -

00:08:00

فاما دخل النار عذب بقدر ذنبه ثم اما ان يخرج بعفو او بشفاعة او نفاد ما عليه من العقوبة فيخرج المهم ان المسلم لا يدخل في النار. لقوله عز وجل ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. اما المعتزلة -

00:08:20

خوارج فقالوا ان المذنب صاحب الكبيرة اذا مات عليها فهو مخلد في النار. خوارج كفروه والمعتزلة اخرجوه من الاسلام وقالوا بين منزلتين ليس بكافر ومسلم وهو في الآخرة في النار. فلا يقال ان البخاري يوافقهم لا -

00:08:43

بخاري يذهب الى قضية انه لا يعذب في النار مطلقا وهذا لا يكون الا في التائبين. اما الذي يعذب في النار ثم يخرج منها او يستحقها ثم يعفى عنه فيها فهذا في المذنبين -

00:09:03

اما غير البخاري من العلماء فحملوه على ان المراد بقوله دخل الجنة ها انه قال اعم من ان يكون ابتداء او بعد الموجزة على معصية لفظ عام قد يكون ابتداء بعفو الله او يكون بعد المجازاة على المعصية -

00:09:20

يعني يعذب فيشفع فيه ويخرج. فهو يقول لفظ عام قالوا الاول هو وفق ما فهمه ابو ذر. لان ابا ذر استشكل قال كيف وان كذا يقول فهو يوافق ما استشكله ابو ذر. والثاني يعني القول الثاني آآ انه اعم -

00:09:38

هذا هو الثاني اولى يعني يفهم به للجمع بين الادلة يعني الادلة التي فيها اه من قال لا الله الا الله دخل الجنة ومن فعل كذا دخل النار وانهم يخرجون منها -

00:10:03

الحديث الصحيح في الصحيحين وغير متواترة انهم يدخلون في النار ويخرجون منها واخر من يخرج من النار والجهنميون الذين يخرجوا من النار احاديث كثيرة. واخرجوا من كان في قلبه مثقال ذرة من ايمان دينار من ايمان برة من ايمان كل هؤلاء حديثهم صحيح في الصحيحين وغيرهما مما يدل على انهم -

00:10:19

عذب مسلمون عذبوا بذنبهم. مع انهم ماتوا على التوحيد. فهذا الذي يقول البخاري الحافظ يقول يجمع بين الادلة بهذا المعنى وهذا المراد انها المراد يعذبون هم تحت المشيئة منهم من يعذب ويجازى منهم من يجازى ويخرج -

00:10:39

ومنهم من يستحقها فيشفع فيه فينجو ومنهم من آآ يعفى عنه مباشرة فينجو كما في المقاصلة كما حديث المقاصلة والوزن عند الميزان او في حديث آآ وضع الكتف عليهم يعني لان حديث ابي ذر في حديث ابن عمر في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال يضع الرب عز وجل آآ كنفه على عبده فيقول - 00:10:59

يا عبدي اتذكر ذنب كذا؟ اتذكر ذنب كذا؟ حتى اذا ظن انه هالك قال الله عز وجل له سترتها لك في الدنيا اغفرها لك في الآخرة.
فيغفو عنه ويدخل الجنة هذا بالحساب. فلا يدخل النار. بعد ظن ان ظن انه هالك. وهذا يسمى العرظ - 00:11:29

لأنه عرضت عليه ذنبه عرضا ولم يحاسب عليها ولم يناقش. وفي الحديث حديث عائشة النبي صلى الله عليه وسلم من قال من نوتش الحساب عذب هنا في المناقشة الذي يقال له لم فعلت كذا لم فعلت كذا؟ هنا يعذر المهم ان هذا هو المذهب وقول أكثر علماء - 00:11:49

أهل السنة والجماعة ان المراد به آآ ولو ولو لم يتتب ولو مات مصرا على ذنبه ولم يتتب عند فانه تحت المشيئة لعموم الآية ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. قال لمن يشاء. واذا ما تفسير قوله دخل الجنة في هذا الحديث - 00:12:09

دخل الجنة بمعنى انه كما قال العلماء اه ومذهب اهل السنة والجماعة قال النووي رحمه الله مذهب اهل السنة باجمع ان اهل الذنب في المشيئة. وان من مات موقفنا بالشهادتين يدخل الجنة فان كان دينا - 00:12:29

او سليما من المعاصي دخل الجنة برحمه الله حرث على النار. وان كان من المخلطين بتضييع اوامری او بعضها او ارتكاب النواهي او بعضها ومات عن غير توبة فهو في خطر المشيئة. وهو بصدق ان - 00:12:50

يمضي عليه الوعيد الا ان يشاء الله ان يغفو عنه. فان شاء ان يعذبه فمضيره الى الجنة بالشفاعة. انت هذا كلام النووي رحمه الله هو خلاصة هذه القضية وخلاصة مذهب اهل السنة والجماعة في هذه المسألة. يقول ابن - 00:13:10

ففي الحديث حجة لاهل السنة ورد على من زعم من الخوارج والمعتزلة ان صاحب الكبیر اذا مات من غير توبة يخلد في النار. هذا حجة. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتي من امتك يشهد ان لا اله الا الله دخل الجنة - 00:13:30

هذا حجة لاهل السنة. وتفسيره مثل ما ذكرنا عن النووي. وفيه رد على الخوارج وعلى المعتزلة. وما الفرق بين مذهب المعتزلة والخوارج؟ الفرق ان الخوارج يقولون صاحب الكبيرة يكفر بكبيرته. فهو من الكافرين - 00:13:51

ا ومرتد بفعل المعصية بالكذب لأن الكذب كبيرة بالزنا فواحش وشرب الخمر المهم هذه الفواحش الكبائر عندهم مكفرات. والمعتزلة عندهم انها مخرجة من الاسلام. قالوا آآ هذه الذنب الكبائر تخرجه من الاسلام لكنها ما تدخله الكفر. فلا يطلقون عليه انه كافر - 00:14:11

ولكنهم عندهم انه ليس بمسلم هذا كله عندهم يسمونها الاحكام الدنيا. والاسماء وانه اسمائهم عند الخوارج يسمونه وعند المعتزلة يسمونه يقولون في منزلة بين منزلتين آآليس بمسلم ولا بكافر هذا في احكام في اسمائه في الدنيا. والآخرة يقولون اتفقوا على انه في النار ان صاحب الكبيرة في النار - 00:14:41

اعوذ بالله وهذا من ضلالتهم التي خالفوا فيها السنة والجماعة. قال ابن حجر ولكن في هذا الاستدلال به لذلك نظر لما مر من سياق كعب ابن ذهل عن ابي الدرداء ان ذلك - 00:15:12

في حق من عمل سوءا او ظلم نفسه ثم استغفر وسنه جيد وسنه جيد عند الطبراني يعني الحديث حدث ابي الدرداء لأن اخر ان التائب ان ذلك في حق التائب لكن حتى ولو كان هذا الحديث آآ الاحاديث الأخرى - 00:15:32

تدل على قول اهل السنة والجماعة. قال وتعقب يعني هذا الاستدلال من الاخبار الصحيحة الواردة في ان بعض عصاة هذه الامة يعذبون. ففي صحيح مسلم عن ابي هريرة قال المفلس من امتی الحديث يعني من - 00:15:52

آآ يأتي يوم القيمة بصلة وصيام وحج وزكاة وجihad ثم يأتي وقد ضرب هذا وشتم هذا وقدف هذا واخذ مال هذا من حسناته فيعطي لهذا وهذا فان فنيت حسناته آآ قبل ان يقضى ما عليه اخذ من سيناته - 00:16:08

عليها طرح في النار. هذا مفلس. مع انه من هذه الامة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وانه يصلی ويصوم ويحج ويتصدق. وي Jihad لكنه حقوق الناس تلحقه. ثم قال وفيه تعقب على من تأول في الاحاديث الواردة - 00:16:28

في ان من شهد ان لا اله الا الله دخل الجنة. وفي بعضها حرم على النار ان ذلك كان قبل نزول الفرائض والامر والنهي وهذا بعض

العلماء كالزهدي ابن عبيدة وسعيد ابن المسيب وغيرهم قالوا ان معنى حديث من شهد ان لا اله الا الله دخل الجنة وحدث حديث حرم عن النار قالوا هذا قبل فرض - [00:16:48](#)

آدخل الجنة وحرم عقار وقبل فرض الفرائض اما بعد فرض الفرائض آفلا يكفي فقط قول لا اله الا الله اه لانهم مثلا الاحاديث التي فيها اه فيها انهم يعذبون اصحاب الفرائض اصحاب المعاشي وان المفترطين بالفرائض يعذبون - [00:17:15](#)
قالوا ان تلك الاحاديث قبل فرض الفرائض لكن هذا فيه فيه يقول عليه تعقب لان حديث ابي ذر متاخر هنا في الزمان له احاديث اخرى تدل عليه فاذا كيف - [00:17:37](#)

مع انه قال في الحديث وان سرق وان زنا صريح. قال وان سرق وان زنا. اذا تحريم الزنا نازل وتحريم السرقة نازل جاءت الشريعة بتحريم هذه الاشياء فاذا هذا الحديث ايضا بعد تشريع الشرائع وفرض الفرائض والامر والنهي - [00:17:56](#)

اذا نقول بل هو مثل ما ذكر العلماء وجمع بين النصوص انه تحت المشيئة. آفهي حديث ابي هريرة عند مسلم قال صلي الله عليه وسلم ما من عبد يشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله الا حرمه الله على النار. الا حرمه الله على النار - [00:18:16](#)
هذا هل هو تحريم ابتداء او تحريم تأييد يعني هنا ايضا مع النصوص الاخرى تبين انه ان من قال لا اله الا الله دخل النار الحديث المتواتر اخرجوا من من النار من في قلبه مثقال ذرة من ايمان مثقال ذرة مثقال دينار - [00:18:36](#)

قال حتى يخرجوا آفقال فيخرج من من لم يعمل خيرا قط ويقبض رب عز وجل من النار فيخرج اقواما لم يعملا خيرا قط.
يسمون الجنوميين يلقون على على باب جهنم على نهر - [00:19:00](#)

يصب يصب عليهم اهل الجنة من نهر الحياة او نهر الحياة فينبتون كما تنبت الحبة في حمير السبيل فيعرفون بالجنوميين فدل على انهم دخلوا النار. وهم مسلمون يشهدون ان لا اله الا الله - [00:19:18](#)

اذا كيف يجمع بينه؟ قالوا الا حرمه الله على النار اه اذا قالها بشرطها بعضهم قال قالها بشرطها الذي يؤدي حقوقها لان من قال لا اله الا الله بحقوقها اذا هو قائم بالفرائض - [00:19:35](#)

يجتنبوا المحرمات. فاذا اقترف المحرمات تاب والتوكيد الذي في قلبه والاعمال الصالحة التي يعملها تکفر سيناته اما شخص يقول لا الله الا الله محمد رسول الله وتارك للصلوة وتارك للفرائض وتارك وفاعل مكترف للجرائم هذا التوكيد - [00:19:57](#)

الذى اول شيء النطق الذي يقوله لا الله الا الله ضعيف جدا لكنه ينجيه من ينجيه آفغير الصلاة ينجيه من الخلود في النار. اما الصلاة فصح الاجماع على ان تارك الصلاة كاملة - [00:20:19](#)

هذا الوجه الاول. الوجه الثاني انه الا حرمه على الله على النار تأييدها. وان دخلها مؤقتا وان دخلها مؤقتا فهو يحرم عليها تأييدها ليس كتأييد الكافرين فيها. اه فيقول ابن حجر - [00:20:39](#)

حرمه الله على النار الا ان يشاء. يعني قد يكون منهم من يشاء الله ان يعذبهم وهناك معنى اخر وهو تعارض المستحقات الحقوق يعني من قال لا الله الا الله - [00:21:04](#)

حقها ان يدخل الجنة وان يحرم على النار ومن الكبيرة حقه ان يعذب يدخل النار ومن قصر في الفريضة حقه ان يعذب. كما جاء في النصوص التي دلت على ذلك - [00:21:30](#)

وهنا تعارضت الحقوق هو تحت المشيئة او يوزن حسنات وسيئات او يعمل له مقاصحة الحسنات والسيئات اذا هنا في الحديث الا حرمه الله على النار بيان لحق لا الله الا الله - [00:21:52](#)

ولما يقول صلي الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن بيان لحق حرمة الزنا حرمة هذا التشريع تكون النصوص يعني معاناتها هنا بيان حقوق هذه الاشياء بغض النظر عن الاشياء الاخرى - [00:22:11](#)

لان تلك الفرائض لها حقوق. الزكاة لها حق الصلاة لها حق. الصيام له حقه اه الجهاد له حقه كذلك اقتراف المحرمات الزنا السرقة الى اخره يكون هذا يعني ظاهر الحديث من قال لا الله الا الله - [00:22:28](#)

حرمه الله على النار نقول هذا هو حقها لكن قد يكون الانسان عليه مستحقات اخرى وهكذا كمال لو وعد احد في الدنيا انه من فعل

كذا ها استحق جائزة كذا فيعطي جائزة - 00:22:48

ثم يتبيّن ان عليه حقوق لآخرين فيخصم منها لهم وهكذا يقول الحافظ حرمه الله على النار الا ان يشاء الله هذا وجه او حرمه الله على النار حرم الخلود وحرمه على النار يعني الخلود فيها - 00:23:08

قال الطيببي قال بعض المحققين قد يتتخذ من امثال هذه الاحاديث قد يتتخذ من امثال هذه الاحاديث المبطلة يعني البطالين ذريعة الى طرح التكاليف وابطال العمل ظنا ان ترك الشرك كافي - 00:23:32

هكذا هذه مشكلة المرجئة ومشكلة البطالين الذين يسمعون مثل هذه النصوص ويقولون يكفي موحد دخل الجنة يعني بعض المرجئة الجهل وان كان يدعى العلم يقول انه لا يضر مع الایمان والتوحيد ذنب - 00:23:55

وكل هذه الذنوب اذا كان يموت موحدا يأتي يوم القيمة ويدخل الجنة هذا من اقبح الذنوب واقبح العلم واجهل الجهل این النصوص التي فيها الوعيد والنصوص التي يخبر عنها النبي صلى الله عليه وسلم وانهم يخرجون من النار بعد ان دخلوها - 00:24:13

هذه اشياء عجيبة جدا مثل هذه المذاهب التي تلغي النصوص وتتمسك ببعض العمومات وبعض الاطلاقات الطيبية وهذا يستلزم بساط الشريعة وابطال الحدود وان الترغيب في الطاعة والتحذير عن المعصية لا تأثير له. يعني النصوص التي فيها التحذير من من المعاشي. وش اثرها؟ اذا كان الانسان يكتفي - 00:24:33

الشهادتين الامر بالترغيب في اه الطاعات والفرائض اذا كان العبد تاركا لها. الشريعة جاءت بالترغيب بها حتى وتحريضا شديدا واعيادا على الترك على فعل المنهي قال بل يقتضي الانخلاع عن الدين والانحلال عن قيد الشريعة - 00:24:59

والخروج عن الظبط والولوج في الخطط وترك الناس سدى مهملين وذلك يفضي الى خراب الدنيا بعد ان يفضي الى خراب الاخرى مع ان قوله في بعض طرق الحديث ان يعبدوه يتضمن جميع يتضمن جميع انواع التكاليف الشرعية - 00:25:20

وقوله ولا يشرك به شيئا يشمل مسمى الشرك الخفي والجلي ولا راحت للتمسك به في ترك العمل يعني تمسك بقول الشهادتين لان في الحديث شهادتين قال ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا. كلمة يعبدوه - 00:25:39

اذا اذا تحقيق العبودية فعلا واخلاصا فعلا من حيث الاداء واحلاصه من حيث لا يشرك معه انه قال ولا يشرك به شيئا اذا لا راحة للبطالين للتمسك به في ترك العمل لان الاحاديث اذا ثبتت وجوب ظلم بعضها الى بعض - 00:25:55

فانها في حكم الحديث الواحد فيحمل مطلقاتها على مقیدها ليحصل العمل بجميع ما في مضمونها وبالله التوفيق. وهذا كلام جميل من الطيب رحمة الله عليه مثل الكلام النووي الذي قبل قليل بيان التفصيل في المسألة - 00:26:14

ومن فوائد الحديث اه لان فيه قال ما احب ان لي احدا ذهبا يمضي على ثالث وعندي منه شيء يعني الا انفقه قال فيه الحث على الانفاق في وجوه الخير - 00:26:33

وان النبي صلى الله عليه وسلم كان في اعلى درجات الزهد في الدنيا بحيث انه لا يحب ان يبقى بيده شيء من الدنيا الا في اتفاقه في من يستحقه واما لارشاده لمن له حق - 00:26:52

واما لتعذر من يقبل ذلك منه بتغييره في رواية عن ابي هريرة قال اجد من يقبله وهذا واضح زهده صلى الله عليه وسلم لانه عرّضت عليه الدنيا فاباها. واقبّلت عليه فنفّي عليه الصلاة والسلام - 00:27:13

نزل اليه جبريل قال ان ربك يخبارك ان تكون لما نزل جبريل ونزل معه ملك لما نزل قال هذا ملك سمع صوتا رأسه الى السماء فقال ما هذا يا جبريل؟ قال ملك - 00:27:31

نزل فقال يا محمد ان ربك يقرئك السلام ويقول آآانتشاء ان تكون عبدا رسولا او ملكا نبيا يعني كمثل سليمان عليه السلام داود ملوك وانبياء او عبدا رسولا فنظر الى جبريل فقال توااظأ قال بل عبدا رسولا - 00:27:46

وخير بين الخلد صلى الله عليه وسلم الى قيام الساعة فاختار الموت الصلاة والسلام لما عرض اليه جبريل فقال آآبل الرفيق الاعلى صلى الله عليه وسلم فاختار الرفيق الاعلى فقبضت روحه - 00:28:12

من زهده في الدنيا وكرمه صلى الله عليه وسلم وجوده قال من فوائد الحديث فيه تقديم وفاء الدين على صدقة التطوع وفيه جواز

الاستقرار هنا اه لانه قال الا شيء ارصده لدیني الا شيئاً ارصده - [00:28:30](#)
هنا آآ تقدم وفاء الدين على صديقة التطوع. لأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول إنفقه كله إلا ما أبقيه في الدين. إذا قدم الدين إذا كان هناك دين فيبقى وفاء الدين - [00:28:51](#)

من هذا أخذ العلماء أنه لا يجوز أن يتصدق عليه دين إلا كما قال الإمام أحمد لما سئل قال الشيء اليسير يعني الذي لا يؤثر شيء يسير ما يؤثر فيه حقوق الدائنين - [00:29:07](#)

وفي جواز الاستقرار النبي صلى الله عليه وسلم كان يفترض ومات ودرعه مرهوناً عند يهودي بثلاثين صاعاً اه كان طعام لاهله صاع شعير وهكذا كان يفترض دلة على جواز الاستقرار وأنه لا نقص فيه في مروءة الرجل الفاضل - [00:29:22](#)
ولا ينقص من مقامه كما في الحديث من من أخذ أموال الناس وهو يريد إدائها أدى الله عنه هنا قال الحافظ جواز الاستقرار وهذا دين فرق بين الدين القرظ لأن الدين ثمن مبيعات بالذمة - [00:29:43](#)

الدين هو ثمن مبيع يعني يشتري شيئاً وثمنه يبقى في ذمته وهذا من باب البيع والشراء. إلا أنه يرفق عليه بالتأخير ويكون التأخير أيضاً هذا الدين مصلحة متبادلة للمشتري وللبائع حتى البائع يستفيد لأن الناس إذا رأوه يداين جاؤوا إليه - [00:30:07](#)
واعطوه وغفروا واشتروا منه فله مصلحة. أما الاستقرار وهو أن يأخذ يفترض من أحد شيئاً رفقة أرفاقاً به ليس له فيه مصلحة المقرض أقصد إلا الأجر والثواب وكل هذا جائز فإن النبي صلى الله عليه وسلم استقرض - [00:30:31](#)

واستدانت قال الحافظ آآ ويؤخذ من هذا أنه لا ينبغي الاستغرار في الدين بحيث لا يجد له وفاء فيعجز عن إدائها آآ يعني يكون الإنسان بحسب بحسب قدرته إذا كان له استطاعة للوفاء أما براتب يأتيه - [00:30:54](#)

او بخارج يخرج له من ارضه او او ثمار او غير ذلك مما يستطيع ان يفي به اما ان يأخذ شيئاً وهو يعلم ان لا يستطيع الوفاء هذا يكره له - [00:31:26](#)

يكره له اه وفيه من الفوائد ان الحث على وفاء الديون واداء الامانات وسلم قدمها على آآ على الصدقات في هذا الحديث قال الا شيئاً ارصده لدین وفیه ایضاً عبارۃ ارصده لدین - [00:31:39](#)

انه قد يكون الدين مؤجلاً ومع ذلك يعني بان يجمع له ويستفاد منها فائدة وهو ان العبد اذا كان عليه دين مؤجل وحصل عنده مال انه يرصده له ويرصده له - [00:32:06](#)

وانه كذلك يحرص على ان يجمع شيئاً حتى اذا جاء وقت الوفاء توفي ولا يقولون والله ما جاء الوقت واذا جاء الوقت انا آآ
ادبر شيء لا احرض على ان تجمع - [00:32:24](#)

حتى ولو كان الدين مؤجلاً في بعض روایات الحديث في الحديثة أبي هريرة لفظة لو انه قال في الحديث لو كان لي مثل احد ذهباً
اسرني الا تمر علي ثلاثة ليال وعندي منه شيئاً ارصده - [00:32:41](#)

هنا قال لو لو ان لي لو كان لي مثل واحد هل هذا من من المنهي عنه لانه جاء بخاري رحمة الله عقد كتاباً قال باب ما جاء في اللون -
[00:33:07](#)

يقول ابن حجر فيه جواز استعمال لو عند تمني الخير وتخصيص الحديث الوارد عن استعمال لو على ما يكون في امر غير محمود
شرعًا وهو لا يقل احدهم لو اني فعلت كذا - [00:33:23](#)

لكان كذا وكذا حديث أبي هريرة الذي في صحيح مسلم كيف نجمع هنا والنبي صلى الله عليه وسلم قال لو قالوا هذا في تمني في
التمني للمستقبل قال لو استقبلت من امري ما استدبرت - [00:33:39](#)

كلما سقت الهدي ولجعلتها عمرة. قال لو استقبلت على انه هذا يخبر عن لو يعلم الغيب لفعل الاصلاح لكنه ما يعلم هو يخبر عن شيء
حصل لكن هنا قال لو كان عندي - [00:33:56](#)

في الحديث لو ان عندي مثل مال فلان لفعلت مثل فعله قال فهم في الاجر سواء اذا هذه عند تمني الخير هي باب هي من باب
التمني. اما الذي منه عندها - [00:34:13](#)

قال فان فاته شيء فلا يقل لو اني فعلت كذا وكذا لكان كذا ان تلك على ترتيب يعني لو اني فعلت لكان كذا وهذا فيه استدراك على القدر هذا هو المنهي عنه - 00:34:28

هذا هو المنهي عنه والعلماء بحثوها آا يعني من اراد مراجعتها فليرجع مثلا فتح المجيد ما جاء في اللو شرح التوحيد او فتح الباري اه كلام البخاري بان ما جاء في لو - 00:34:44

يراجعها العلماء الحمد لله واضح ثم اه القاضي عياض قد يحتاج به هذا الحديث يعني من يفضل الفقر على الغنى وقد يحتاج به من يفضل الغنى على الفقر وماخذ كل منها واضح من سياق الخبر - 00:35:00

لان الحديث قال لو ان لي مثل احد ذهبا ها لا انفقتها سياق الحديث ولذلك البخاري يرون انه ترجم عليه ما احب ان لي احدا ذهبا فيه كأنه يرى من الحديث يأخذ ان النبي صلى الله عليه وسلم ما يحب - 00:35:23

المال على ظاهر الحديث اللهم اجعل الذي في الصحيحين اللهم اجعل آا اه رزق الـ محمد قوتا والقوت هو ما يقتات الانسان يعني يؤدي حاجته. ما يكون زيادة وفي حديث في اسناده بعض الضعف اللهم - 00:35:44

مسكينا واحشرني في زمرة المساكين ففيه وان كان ذاك يحمد قد يحمل على مسكنة مسكنة لله والفقير لله جبارا لان العبد اذا طفى صار تجبر ويستغني كما قال عز وجل - 00:36:03

اما من استغنى انت له تصدى هذا فيه يعني اه صفة الجبارين. فيكون استغنى عن الله لما رأى كثرة العرض فيقول فيه حجة من يفضل الفقر وحجة لم يفضل الغنى اما من يفضل الفقر فواضح النبي صلى الله عليه وسلم - 00:36:23

ما تمنى كثرة الماء واما من يفضل الغنى فواضح كما قال لان عندي لفعلت فيه كذا وكذا. تمناه لان ينفق فيه اه ولكن المسألة هذه كما قال خلاصتها كما قال ابن تيمية افضلهم اتقاهم - 00:36:48

افضلهم اتقاهم من اتقى الله في فقره وهو افضل ومن اتقى الله في غناه بالشك فهو افضل كل بحسبه قال وفيه الحظ على اتفاق المال في الحياة وفي الصحة ترجيحه على اتفاقه عند الموت لا شك - 00:37:08

النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تمضي علي ثلات من شدة عجلته في اتفاقه وان يكون في حال الصحة لان الانسان في حال الصحة يكون شحيحا صحيحا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:37:26

ان ينفق وهو صحيح شحيح يعني قبل النفس لا زالت مقبلة وليس اذا حضره الموت فقال لفلان كذا ولفلان كذا لا اذا حضره الموتى اخذ تصدق اعطوا فلانا كذا واعطوا فلانا كذا - 00:37:39

هذا ليس مثل الذي ينفق وهو في حال الحياة والصحة هذا من حيث المفاضلة والا اه لا بأنس الانسان ان يتصدق بثلثه في مرض الموت وان يوصي بي قال وفي حديث اتفاق يعني كما مضى في حديث اتفاق وانت صحيح شحيح - 00:37:55

وذلك ان كثيرا من الاغنياء يشح باخراج ما عنده ما دامه في عافية فبأتم البقاء ويخشى الفقر فمن خالق شيطانه وقهـر نفسه ايشارا لهواب الآخرة فاز ومن بخل بذلك ولم يؤمن الجور في الوصية - 00:38:20

ومن بخل بذل ذلك لم يؤمن الجور في الوصية وان سلم لم يؤمن تأخير تجيز ما اوصى به او تركه او غير ذلك من الافتات. يعني الذي يؤخر العطاء الى عند الموت - 00:38:38

وعنه مرض الموت هذا ما ما يؤمن على نفسه ان يجور في الوصية لانه سوف ينفق او سوف يوصي باشياء تضر بالورثة لكن لو وصى بوصية ايضا كذلك قد يتأخر لا تنجز يطبع الورثة - 00:38:50

تصور شخص عنده ملايين مملينة مليار مثلا يوجد من الناس من عنده واوصى بالثلث امر فظيع جدا الثالث لان المليار الف مليون ثلثاكم امر فظيع جدا يكون الثالث - 00:39:08

يعني اكثر من ثلاثة مئة مليون على هذا كيف سيعطي يخرجه الورثة لن يخرجوه سبؤخرون وسيفعلون بماطلون فلا يستفيد شيئا من وصيته لان الورثة سيعططلون هذا بكتترته وحصل ذلك. حصل ان بعض الناس - 00:39:32

لما كبر سنه اراد ان يتصدق بماله حجر عليه اولاده اراد ان يتصدق بثلث ماله كانت عنده مليارات اراد ان يصدق بثلث ماله او او كذا

فحجر عليه اولاده وسهرت القضية - 00:39:55

وبعدهم آآ لما رأى ذلك خشي ان يفعل به اولاده مثل ما فعلوا باخرين اه قسم الاموال عليهم واوقف اوقفافا تخصه استدرك الوضع اذا العبد يكون ينفق فهو في حياته وصحته - 00:40:15

هذا بالنسبة لما يتعلق بهذا آآ الحديث فوائدہ اما الباب الذي يليه ان شاء الله تعالى سيكون في الدرس المقابل نسأل الله للجميع التوفيق والسداد والرشاد وان يوفقنا لطاعتہ انه جواد كريم والله اعلم. وصلی الله وسلم وبارك على نبینا محمد. السلام عليکم ورحمة الله وبرکاته - 00:40:37 - 00:41:03 -